

410 - الحديث -410- كتاب الطهارة - باب الاستطابة من شرح

الشيخ السعدي على عمدة الأحكام - كبار العلماء

عبدالرحمن السعدي

المكتبة الصوتية للعلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله الرابع عشر الحديث الرابع عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم يدخل الخلاء - [00:00:02](#)

فاحمل انا و غلام نحوي اداوة من ماء وعنزة فيستنجي بالماء رواه البخاري ومسلم العنزة الحربة الصغيرة قال الشيخ السعدي رحمه الله في تعليقاته قوله في حديث انس فاحمل انا و غلام - [00:00:34](#)

الى اخره الاداة الاناء فيه القليل من الماء كالمطارة ونحوها وفيه مشروعية الاستنجاء وقد ورد خلاف شاذ عن بعض السلف انه لا يجزئ الا مع الاحجار ولكن ولله الحمد اجمعت الامة بعد ذلك على اجزائه - [00:01:05](#)

وقد ورد انه صلى الله عليه وعلى اله وسلم استجمر فقط وورد انه استنجد فقط كما في هذا الحديث وورد عنه الجمع بينهما وهو اكمل وافضل وفيه استحباب تهيئة الانسان ما يكمل العبادة - [00:01:39](#)

كانة الاستنجاء والطهارة وسترة الصلاة ونحو ذلك وفيه مشروعية السترة للصلاة لانه تركز له العنزة فيصل اليها والعنزة هي الحربة الصغيرة وقوله و غلام النحو اي قريب مني بالسن وفيه انه صلى الله عليه وعلى اله وسلم كان يخدم - [00:02:07](#)

وقد خدمه الاحرار والارقاء وليس هذا من الكبر في شيء وايضا ففي كثرة المتصلين به صلى الله عليه وعلى اله وسلم كازواجه وخدمه واصحابه مصلحة وهي الاخذ عنه ونشر سنته - [00:02:47](#)

ولهذا ابيح له من الازواج ما لم يبح لغيره - [00:03:14](#)